A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
LIMITED

A/C.3/47/L.75
2 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة السابعة والاربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩٧ (ج) من جدول الاعمال

مسائل حقوق الانسان : حالات حقوق الانسان
وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

الارجنتين ، أسبانيا ، استراليا ، ألمانيا ، أيرلندا ، أيسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كوستاريكا ، الكويت ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان : مشروع قرار

حالة حقوق الإنسان في العراق

إن الجمعية العامة ،

إذ تسترشد بالمبادئ الواردة في ميثاق الامم المتحدة ، والإعلان العالمي لحقوق الانسان (١) ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان (٢) ،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الاعضاء التزاما بتعزيز حقوق الانسان والحريات الاساسية وحمايتها ، وبالوفاء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمقتضى شتى الصكوك الدولية في هذا الميدان ،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

وإذ تضع في اعتبارها أن العراق طرف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان وفي الصكوك الاخرى المتعلقة بحقوق الانسان ،

وإذ تشير الى قرارها ١٣٤/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، الذي أعربت فيه عن بالغ قلقها إزاء الانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان من جانب حكومة العراق ،

وإذ تشير أيضا الى قرار مجلس الامن ٦٨٨ (١٩٩١) المؤرخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٩١ الذي طالب فيه المجلس بوقف قمع السكان المدنيين العراقيين وأصر على أن يتعاون العراق مع المنظمات الانسانية وأن يكفل احترام حقوق الانسان والحقوق السياسية لجميع المواطنين العراقيين ،

وإذ تشير بصفة خاصة الى قرار لجنة حقوق الانسان ٧٤/١٩٩١ المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩١[٣] الذي طلبت فيه اللجنة الى رئيسها أن يعين مقررا خاصا للقيام بدراسة دقيقة لانتهاكات حقوق الانسان من جانب حكومة العراق ، بالاستناد الى جميع المعلومات التي قد يرى المقرر الخاص أنها ذات صلة ، بما في ذلك المعلومات المقدمة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، وأي تعليقات أو مواد تقدمها حكومة العراق ،

وإذ تشير الى القرارات ذات الصلة الصادرة من لجنة حقوق الانسان التي أدانت بها الانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان من جانب حكومة العراق ، بما في ذلك أحدثها وهو القرار ٧١/١٩٩٢ المؤرخ في ٥ آذار/مارس ١٩٩٢[٤] الذي قررت به اللجنة أن تمدد لفترة سنة أخرى ولاية المقرر الخاص وطلبت منه أن يقوم مرة أخرى ، في أداء ولايته ، بزيارة المنطقة الشمالية من العراق بصفة خاصة وأن يقدم تقريرا مؤقتا الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين وتقريرا نهائيا الى اللجنة في دورتها التاسعة والاربعين ،

---

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ٢ ، (E/1991/22) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٤) المرجع نفسه ، ١٩٩٢ ، الملحق رقم ٢ (E/1992/22) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

وإذ تشير أيضا الى قرارات مجلس الامن ٧٠٦ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١ ، و ٧١٢ (١٩٩١) المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، و ٧٧٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٢ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٩٢ ،

وإذ يساورها بالغ القلق من جراء الانتهاكات الواسعة والجسيمة لحقوق الانسان من جانب حكومة العراق ، مثل حالاتالاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي ، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة ، وحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية ، والافتقار الى المحاكمة المشروعة وحكم القانون ، والى حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات والحصول على الغذاء والرعاية الصحية ،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضا من جراء استخدام الاسلحة الكيميائية ضد السكان المدنيين العراقيين وإزاء التشريد الذي فرض على مئات الالاف من المدنيين العراقيين ، وتدمير المدن والقرى العراقية ، واضطرار عشرات الالاف من الاكراد المشردين للجوء الى مخيمات ومآو في شمال العراق ،

وإذ يساورها بالغ القلق كذلك من جراء الانتهاكات الحالية الشديدة والجسيمة لحقوق الانسان من جانب حكومة العراق ضد السكان المدنيين في جنوب العراق ، ولاسيما الطوائف الشيعية في أهوار الجنوب ،

وإذ تعرب عن قلقها بوجه خاص لعدم حدوث تحسن في حالة حقوق الانسان في العراق ، وترحب ، لهذا السبب ، باقتراح المقرر الخاص الداعي الى وزع فريق من مراقبي حقوق الانسان في العراق ،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من التعاون الرسمي الذي قدمته حكومة العراق الى المقرر الخاص فإن هذا التعاون بحاجة الى تحسين ، لاسيما عن طريق تقديم ردود كاملة على استفسارات المقرر الخاص بشأن الافعال التي ترتكبها حكومة العراق وتتنافى مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان والملزمة لذلك البلد ،

١ - تحيط علما مع التقدير بالتقرير المؤقت الذي قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان عن حالة حقوق الانسان في العراق (٥) وبالملاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه ؛

---

(٥) A/47/367 و Add.1 .

٢ - تعرب عن إدانتها الشديدة للانتهاكات الواسعة لحقوق الانسان ، التي تتسم بطابع بالغ الخطورة ، التي تتحمل حكومة العراق المسؤولية عنها وأشار اليها المقرر الخاص في تقاريره الأخيرة ، ولاسيما :

(أ) حالات الإعدام باجراءات موجزة والإعدام التعسفي ، وعمليات الاعدام والدفن الجماعية المنظمة ، وحالات القتل بدون اجراءات قضائية ، بما في ذلك القتل السياسي ، وخصوصا في المنطقة الشمالية من العراق وفي مراكز الشيعة في الجنوب وفي أهوار الجنوب ؛

(ب) ممارسة التعذيب على نحو واسع الانتشار وبصورة منتظمة وبأقسى أشكاله ، بما في ذلك تعذيب الأطفال ؛

(ج) حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي تمارس بصورة روتينية ، بما في ذلك اعتقال واحتجاز النساء والأطفال ، والممارسة الثابتة والروتينية المتمثلة في عدم احترام أصول الاجراءات القضائية وحكم القانوني ؛

(د) قمع حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات ، وانتهاكات حقوق الملكية ؛

٣ - تأسف لرفض حكومة العراق التعاون في تنفيذ قراري مجلس الامن ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) ، ولعدم تمكينها السكان العراقيين من الحصول على ما يكفي من الغذاء والرعاية الصحية ؛

٤ - تطلب الى حكومة العراق أن تفرج فورا عن جميع الاشخاص المعتقلين والمحتجزين بصورة تعسفية ، بمن فيهم الكويتيون ورعايا دول أخرى ؛

٥ - تطلب مرة أخرى الى العراق ، بوصفه دولة طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكذلك في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، أن يفي بالتزاماته التي أخذها على عاتقه بحرية بموجب هذين العهدين وبموجب الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الانسان ، وخاصة فيما يتصل باحترام وكفالة جميع الأفراد ، بصرف النظر عن أصولهم ، المتواجدين داخل أراضيه والخاضعين لولايته القضائية ،

٦ - تقر بأهمية العمل الذي تقوم به الامم المتحدة لتقديم الإغاثة الانسانية الى شعب العراق وتطلب الى العراق أن ينفذ فورا وعلى نحو كامل مذكرة التفاهم بين الامم المتحدة وحكومة العراق وأن يتعاون مع برامج الامم المتحدة بما في ذلك كفالة سلامة وأمن موظفي الامم المتحدة والعاملين في مجال الاغاثة الانسانية ؛

٧ - تعرب عن جزعها بصفة خاصة إزاء السياسات والممارسات القمعية الموجهة ضد الاكراد والتي لا تزال تؤثر على حياة الشعب العراقي ككل ؛

٨ - تعرب أيضا عن جزعها بصفة خاصة لعودة ظهور الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ضد الطائفة الشيعية ، ولاسيما في جنوب العراق ، نتيجة لانتهاج سياسة مبيتة ضد عرب الاهوار بصفة خاصة ؛

٩ - تعرب كذلك عن جزعها بصفة خاصة إزاء جميع عمليات الحظر الداخلي التي تحول دون الحصول بإنصاف على المواد الغذائية الاساسية والامدادات الطبية ، وتطالب العراق الذي يتحمل المسؤولية الوحيدة في هذا الخصوص بانهاء حالات الحظر هذه ؛

١٠ - ترحب باقتراح المقرر الخاص الذي يدعو الى اعتماد نظام لرصد حالة حقوق الانسان من شأنه أن يشكل مصدرا مستقلا وموثوقا للمعلومات ، وتدعو لجنة حقوق الانسان الى متابعة هذا الاقتراح في دورتها التاسعة والاربعين ؛

١١ - تحث مرة أخرى حكومة العراق على انشاء لجنة تحقيق مستقلة لتحري مصير عشرات الالاف من المفقودين ؛

١٢ - تأسف لعدم تقديم حكومة العراق ردودا مرضية ومقنعة بشأن انتهاكات حقوق الانسان التي وجه اهتمام المقرر الخاص اليها ، وتطلب اليها أن ترد دون إبطاء وبطريقة شاملة ومفصلة ؛

١٣ - تحث ، لذلك ، حكومة العراق على التعاون تعاونا كاملا مع المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان لتمكينه من تقديم التوصيات المناسبة ، لتحسين حالة حقوق الانسان في العراق ؛

١٤ - تطلب الى الامين العام أن يقدم للمقرر الخاص كل ما يحتاج اليه من مساعدة في الاضطلاع بولايته ؛

١٥ - تقرر مواصلة النظر في حالة حقوق الانسان في العراق ، خلال دورتها الثامنة والاربعين ، في اطار بند جدول الاعمال المعنون "مسائل حقوق الانسان" على ضوء العناصر الاضافية التي تقدمها لجنة حقوق الانسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

- - - - -